# الفصل الثانى

## أنماط المنظمات الإسلامية

## المبحث الأول

### منظمة المؤتمر الإسلامى

تمهيـــد :

عقب حريق المسجد الأقصى فى اغسطس ١٩٦٩ ، ترددت نداءات غاضبة فى العالم الإسلامى تحث المسلمين على تحديد رد فعلهم على انتهاك حرمة المسجد الأقصى بأيدى المتطرفين من اليهود الصهاينة ، فطالب العاهلان السعودى والمغربى بعقد قمة إسلامية لبحث هـذا الاعتدا ، وادى ذلك إلى انعقاد القمة الإسلامية الأولى فى الرباط من ٢٢ ــ ٢٥ سـبتمبر ١٩٦٩ وحضرها ٢٥ رئيس دولة ، وهى : الأردن ــ إيران ــ أفغانستان ــ اندونيسيا ــ باكستان ــ تركيا ــ تشاد ــ تونس ــ الجزائر ــ السعودية ــ السنغال ــ السودان ــ الصومال ــ غينيا ــ الكويت ــ لبنان ــ ليبيا ــ مالى ــ ماليزيا ــ مصر ــ المغرب ــ موريتانيا ــ النيجر ــ اليمن الشمالى ــ اليمن الجنوبى • كما حضرت القمة وفود تمثل رابطة مسلمى الهند ومنظمة التحرير الفلسطينية ، التى حالت ظروف سياسية فى ذلك الوقت دون حضورها كعضو كامل ، وهى ذات الظروف التى جعلت من الصعب اتخاذ قرار بقطع العلاقات مع إسرائيل (١) •

وجاء فى البيان الصادر عن القمة الأولى فى ١٩٦٩/٩/٢٥ أن وحـــدة عقيدتهم الدينية ، وعزمهم على صـــيانة القيم الروحية ، وإيمانهم الراسخ بتعاليم الإسلام وحرصـــهم على توثيق الروابط الأخوية ، وتوحيد جهودهم لصيانة السلام والأمن الدوليين كل ذلك دفعهم إلى التشاور لتوثيق التعاون والمساعدة المتبادلة بينهم فى جميع المجالات ، والالتزام بتسوية ما ينشأ بينهم من مشكلات بالوسائل السلمية ، ومساندتهم للقضية الفلسطينية .

وقرر المؤتمر عقد اجتماع لوزراء خارجية الدول المشتركة فيه فى جدة وذلك لبحث نتائج العمل المشترك الذى قامت به الدول المشاركة فى القمـــة الأولى ، كذلك لبحث اقامة أمانة دائمـــة يكون من جملة واجباتها الاتصـــال بالحـــكومات الممثلة فى المؤتمر والتنســـيق بين أعمـــالها (٢) .

وقد جسد العمل على انشاء منظمة المؤتمر الإسلامى تلاحم الأمتين العربية والإسلامية وأبرزت أهدافها على ما سنرى فى الفصل الثالث . تركز الاهتمام الإسلامى والعربى حـــول قضية الصراع العربى الإسرائيلى ، الأمر الذى ابرز البعد الإسلامى للصراع .

وهذا يتطلب تأصيلا موجزا لهذا البعد الهام فى اطاره الفكرى والتـــاريخى .

## المطلب الأول

## البعد الإسلامى فى الصراع العربى الصهيونى

### بوادر وبدايات البعد الدينى فى الصراع :

تكشف دراسة الجذور الأولى للصراع العربى الإسرائيلى أنه اكتسب طابعا دينيا بشكل عام وإسلاميا بشكل خاص . فمنذ الهجرات

اليهودية المبكرة إلى فلسطين فى أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين ، بدأ الصراع بين الهجرات اليهودية الوافدة ثم المنظمة فى اطار خطة تهجير محددة ، وبين الفلسطينيين ، على أنه صراع اختلط فيه الطابع القومى بالطابع الدينى ، بالنظر إلى ابراز اليهود لنظرية أن اليهودية ديانة فى الأصل ، لكنها صارت قومية وديانة معا ، فاليهود وفقا لهذه النظرية شعب ، وانصار واتباع ديانة ، ولذلك كانت مقولة الصراع بين العرب واليهود تعنى أنه صراع دينى قومى بين العرب كجنس ، والعرب مسلمين ومسيحيين ، ضد اليهود الوافدين ، كجنس ، واليهود كأبناء ديانة أخرى .

ولذلك يمكن القول أن تكشف البعد الدينى عامة والإسلامى بصفة اخص فى مسيرة الصراع العربى الإسرائيلى قد مر بمراحل أربعة على الأقل . بدأت هذه المراحل كلها بتلك المرحلة الممتدة إجمالا لما ينيف على نصف قرن بين بداية هذا القرن حتى قيام إسرائيل عام ١٩٤٨ . وسنعالج هذه المراحل الأربعة بشىء من الايضاح .

**المرحلة الأولى : ١٩٠٠ — ١٩٤٨ :**

خلال المرحلة الأولى التى شهدت ارهاصات تجمع اليهود وفق خطط الصهيونية العالمية حتى قيام دولة إسرائيل عام ١٩٤٨ تبدت المظاهر الدينية للصراع فى عدد من المناسبات والأوضاع أهمها مظهران هما :

**المظهر الأول :** أنه رغم اتفاق الرئيس ويلسون الأمريكى واللورد بلفور البريطانى على ضرورة مساعدة اليهود وفق المخطط الصهيونى ليمكنهم من فلسطين ، فقد اختلط عليهما الأمر فيما إذا كان اليهود

أقلية دينية يتعين مساعدتها على ممارسة حرياتها الدينية وفق النقاط الأربعة عشرة التى أعلنها ويلسون قرب نهاية الحرب العالمية الأولى ، أم أن اليهود أقلية عرقية ينبغى منحها حق العيش مع الأغلبية فى شىء من الحرية ، أو حتى منحها حق تقرير مصيرها ، وأن بلغ الأمر سطوة هذه الأقلية على كل حقوق الأقليات والأغلبية العربية فى فلسطين • ولكن البيانات الرسمية الأمريكية والبريطانية ركزت على ثنائية المشكلة « يهودية — عربية » بشكل ترك الانطباع بازدواجية الهوية اليهودية القومية والدينية ، وزادت هذه الثنائية ارتباكا فى اذهان الأوروبيين بعد اضطهاد هتلر لليهود ، إذ كان سبب الاضطهاد أن اليهود اتباع ديانة تطالب بحقوق أقلية عرقية ، وهذا بالتحديد هو المدخل الحقيقى للفكرة الصهيونية التى زاوجت بشكل غامض بين الطابع العرقى والطابع الدينى لليهودية •

**المظهر الثانى : الطابع الغامض والخطر للفكرة الصهيونية :**

قدم اليهود القادمون أنفسهم لعرب فلسطين فى أربعة صور استفزازية وهى :

( أ ) أنهم اليهود الخلص المرتبطون بروافد اليهودية وتعاليمها الأولى ، والتى اختلطت عندهم بخليط عجيب من تيارات الفكر الاستعمارى الاستطانى ، وبروتوكولات حكماء صهيون ، الأمر الذى دفعهم إلى رفع لواء المطالبة بأرض التوراة وبالحق الآلهى والتاريخى فى فلسطين •

(ب ) أنهم جاءوا إلى فلسطين كأقلية ولكنهم بداية لجمع شعب الله المختار فى أرض الآباء والأجداد ، ولذلك لا يمكن البحث فى صيغ التعايش مع العرب ، بل لابد من اخضاع العرب أو طردهم •

(جـ ) أنهم جزء من حركة الاستعمار العالمى ، يعملون وفقـا لقواعدها ، ويمارسون طقوسها ، ولكن باسم الدين ، وتحت مسوح رجـاله ، كما أنهم يلتمسـون إلى أهدافهم كل السـبل الإرهابية واللا أخلاقية •

(د ) أن اليهودية تختلف عن بقية الأديان ، فى إنها ليست مجرد ديانة ورسالة سماوية يمكن اعتناقها أو اغفـالها ، ولكن اليهودية رعوية تخلع على صاحبها سمته وطباعا وخصائص تشكل منه عضوا فى مجموعة عرقية مميزة •

ولا شك أن هذا الطرح الدينى الاستفزازى لموجـات حركات الهجرة اليهودية قد اسهمت فى إثارة النزعة الدينية المضادة عند العرب فى فلسطين ، ودفعت إلى السطح بنزعات التطرف القومى والدينى اللا يهودى ، الأمر الذى عكسته الثورة العربية الكبرى فى فلسطين من ١٩٣٦ — ١٩٣٩ •

**المرحلة الثانية : ١٩٤٨ — ١٩٦٧ :**

اتسمت هذه المرحلة الثانية من مراحل الصراع العربى الإسرائيلى بانتقال الصراع من كونه صراعا طائفيا Communal بين اليهـود والعرب فى فلسطين ، إلى كونه صراعا دوليا أطرافه إسرائيل من ناحية والفلسطينيون والدول العربية من ناحية أخرى ، فى بيئـة اقليمية ودولية لها معادلات وأوضاع معينة •

خلال هذه المرحلة كانت الاستراتيجية الإعلامية والسياسية فى العالم العربى تقدم الصراع فى إطار عدمى nihilistic قوامه أن القومية العربية والاستعمار فى صراع تاريخى محتـوم والصـدام

بينهما لا مفر منـــه • ولما كانت الصهيونية ومجســـدها إسرائيل من مظاهر الظاهرة الاستعمارية ، فإنه لا بقاء لهما مع تيـــار القومية العربية الكاسح • وانبثق عن هذه الاستراتيجية فى خطوطها العريضة خطان واضحان لهما مظهر دينى أوضح أولهما : أن تسوية الصراع العربى الإسرائيلى ، يتم عن طريق التخلص من اليهود • وثانيهما : تعميق الشعور لدى الشعوب العربية بالعداء التام والرفض المطلق لليهود • ولما كان هذا الخط يعنى ابراز الطابع الدينى للصراع فى شكل صليبى ظاهر ، فقد نشأ التمييز بين اليهود واليهودية ، كما نشـــأ تمييز مواز فى أوساط اليهود أنفســـهم بين اليهودية والصهيونية ، وتلقف الإعلام العربى هذين الخطين فى التمييز بين اليهودى وديانته، وبين اليهودية كدين ، والصهيونية كمذهب سياسى ، لمحاولة الاعلاء من شأن اليهودية كدين سماوى له قدسيته ، واستنكار الصهيونية كنهج سياسى استعمارى استيطانى عنصرى واستغلالى ، أو بعبارة أخرى الاعتراف بالطابع الدينى لليهود ، دون الاعتراف لهم بالطابع العرقى والقومى • هذا الخط هو الذى استفادت منه منظمة التحرير الفلسطينية فى طرح برنامجها السياسى ، بعد ذلك ، الخاص بالدولة العلمانية الديمقراطية ، وهو أساس النظرية التى دار النقاش حولها فى إسرائيل والتى عرضها أفنيرى فى كتابه « إسرائيل بلا صهيونية » أساس التيار الذى عرف بعد ذلك بتجريد إسرائيل من غلوائها •

وإذا كان هذا التحليل ، فى المرحلتين الأولى والثانية قد ركز على استكشاف البعد الدينى بشكل عام فى الصراع ، فلقد كان البعـــد الإسلامى بشكل خاص ظاهرا فيما ابداه المسلمون فى كل مكان من اهتمام بمراحل المأساة الفلسطينية بعد الحرب العالمية الأولى ، وفيما

اســـبغته الدولة العثمانية من طابع إســـلامى على مســـاعى زعماء الصهيونية لديها ، بل ان الشعور الإسلامى كان أسبق من الشـــعور العربى حتى فى العالم العربى نفسه • وهو الأمر الذى لاحظناه من استقراء ردود الفعل الشعبية إزاء مراحل الصدام الظاهرة بين العرب واليهود مثل احداث حائط المبكى عام ١٩٢٩ ، والصدامات المختلفة بين الجانبين ، ثم خلال الثورة العربية الكبرى فى فلسطين • والسبب فى رأينا فى ظهور الشعور الإسلامى على العربى ، هو رزوح معظم الدول العربية تحت وطأة الاستعمار الغربى الذى كان يحرص على اجهاض مشاعر التضامن العربى بشكل خاص •

كذلك تجب الاشارة إلى أن الفصول الدامية من مأساة فلسطين قد تزامنت مع انهيار الخلافة والغائها فى تركيا وعلمنة تركيا ، وتخلصها من ماضيها كله فى عهد أتاتورك مما اشاع قيام حركات إسلامية فى مختلف البلاد الإسلامية كايماءة آلى الخيار السلفى ضد التغريب ، وهذا المناخ جعل الطابع الإسلامى لقضية الصراع العربى اليهودى منذ ذلك الوقت طابعا ظاهرا وغلابا •

والواقع أنه خلال المرحلة الثانية السابقة على نشـــوب حرب ١٩٦٧ حاول الإعلام العربى تعميق العداء ضـــد الصهيونية وابراز الصراع بين المسلمين الأوائل واليهودية ، وكذلك بين المســـيحية واليهودية مثيرا فى ذلك موقف الفاتيكان المتشدد من إسرائيل •

**المرحلة الثالثة : ١٩٦٧ حتى نهاية السبعينات :**

هذه المرحلة التى امتدت إجمالا منذ هزيمة العرب عام ١٩٦٧ مرورا بحرب أكتوبر حتى تبلور اتجاهات الخيار السلمى فيما عُنْسته

مساعى مصر ، ثم خطة فاس العربية ، قويت عوامل ظهور البعد الإسلامى بشكل خاص ، ونحسب من هذه العوامل ثلاثة هامة :
العامل الأول : أن الهزيمة التى لحقت بالعرب فسرت — من وجهة النظر الدينية — على أنها درس لقاء اغفال الدين • ولذلك كانت ردة الفعل الطبيعية هى الاقبال على الدين ، تلك الردة التى نشأت فى احضانها حركات التطرف الدينى الإسلامى والمسيحى • وأما العامل الثانى : فهو ظهور الحقد الصهيونى واليهودى ضد المقدسات الإسلامية بشكل خاص والذى بلغ حدا مؤسفا بحريق المسجد الأقصى عام ١٩٦٩•
وأما العامل الثالث : فهو وقوع القدس ضمن بقية الأراضى الفلسطينية فى قبضة إسرائيل عام ١٩٦٧ • وهذه العوامل بالإضافة إلى حرص منظمة التحرير على الطابع القومى العربى التقدمى لقضيتها جعلت الاهتمام بالبعد الدينى شاملا لكل من المسلمين والمسيحيين •

أدت هذه العوامل إلى اذابة القشرة الرقيقة والمصطنعة بين العروبة والإسلام ، من منظور الصراع العربى الإسرائيلى ، وحدث بهما التحام العرب والمسلمين حول هذه القضية ، ضد إسرائيل ، بحيث صارت القدس هى لحمة هذا الالتحام وسدته ، كما صارت إسرائيل مقصد الجهاد بين أبناء المسلمين ، فلم تعد القضية عربية خالصة بل أصبحت عربية إسلامية شاملة •

ومن هذا المنطلق قامت منظمة المؤتمر الإسلامى على هدف رئيسى هو السعى لتحرير القدس وفلسطين ، آملة أن تصير القدس مقرها فى المستقبل •

**المرحلة الرابعة : منذ آواخر السبعينات حتى الآن :**

منذ طرح الخيار السلمى اتضح أنه من الصعوبة اعادة توحيد الشعور النفسى والوجدانى للشعوب العربية من مرحلة التعبئة الشاملة لرفض إسرائيل إلى تخفيف هذا الرفض وتحويله إلى قبول بشروط معينة يتعايش فى ظلها العرب والإسرائيليون .

فى هذا الوضع الجديد كان من الضرورى العمل على تأكيد أهمية التضامن الإسلامى لنصرة الفلسطينيين ، مع تفادى التركيز على طابع العداء بين المسلمين واليهود ، لاعتبارات تتعلق بحسن إدارة القضية إعلاميا فى الخارج ، وفى ضوء تطور أساليب الصراع وظهور قطاعات من المجتمع الإسرائيلى تؤمن بالحوار والديمقراطية وقسط من العدالة، فضلا عن تراخى الطابع الدينى الصارم للدولة العبرية ، الأمر الذى وجد رد فعل حاد لدى الجماعات المتطرفة التى اختلط لديها الدين بالسياسة فاندفعت فى إرهاب أعمى ضد كل ما هو فلسطينى أو عربى أو إسلامى ، الأمر الذى نشهده باستمرار من اعتداء وتربص مستمر على المقدسات الإسلامية والمسيحية على السواء .

والخلاصة أنه إذا كان البعد الدينى فى المرحلة الأولى قبل قيام إسرائيل قد تطور تلقائيا ، فقد كان البعد الإسلامى فى المرحلة الثانية . موجها ، لكنه عاد يفرض نفسه من خلال الأحداث فى المرحلة الثالثة ، أما فى المرحلة الرابعة ، فقد صار من الضرورى ترشيده وفق أهداف واضحـــة .

## المطلب الثانى

## خطوات إنشاء منظمة المؤتمر الإسلامى

### ١ ـــ مؤتمر جدة الوزارى الأول :

تنفيذا لقرار القمة الأولى انعقد فى جدة المؤتمر الأول لوزراء خارجية الدول الإسلامية من ٢٣ ـــ ٢٥ مارس ١٩٧٠ • وبفضل النشاط المكثف لمنظمة التحرير الفلسطينية والسعودية وغيرهما أمكن صهر المواقف الإسلامية وتحقيق الالتقاء بين المواقف العربية والمواقف الإسلامية فى بوتقة واحدة عبرت عنها قرارات المؤتمر الوزارى أهمها الدفاع عن حق العرب والمسلمين فى القدس والأراضى العربية المحتلة ودعوة جميع الدول الإسلامية لدعم ومساندة الشعب الفلسطينى لاستعادة وطنه ، واعتبار الصهيونية حركة عنصرية توسعية عدوانية تمثل خطرا على الحضارة الإنسانية • وقد تجسد هذا الاتجاه بعد ذلك عام ١٩٧٥ فى صدور قرار الجمعية العامة فى هذا الشأن •

وقرر المؤتمر إنشاء أمانة دائمة تتخذ جدة مقرا مؤقتا لها إلى أن يتم تحرير القدس لتكون المقر الدائم للأمانة العامة • وعهد المؤتمر إلى ماليزيا اختيار أحد رعاياها أمينا عاما فاختارت رئيس وزرائها السابق تنكو عبد الرحمن ليكون أول أمين عم لمدة عامين ، وليقوم بالمساعدة فى إعداد الميثاق ، وإنشاء الأمانة العامة وقد رأت بعض الدو أن إنشاء الأمانة العامة ليس ضروريا فى تلك المرحلة (٢) •

حضر المؤتمر الوزارى ١٧ دولة بالاضافة إلى حضور الكاميرون والجامعة العربية ومنظمة التحرير كمراقبين •

٢ — المؤتمر الوزارى الثانى فى كراتشى :

انعقد المؤتمر الوزارى الثانى فى كراتشى من ٢٦ — ١٢/٢٨ ١٩٧٠ ، بحضور ٢٣ دولة بالاضافة إلى الجامعة العربية ومنظمة التحرير كمراقبين • ووافق المؤتمر على ترشيح السيد تنكو عبد الرحمن ، أمينا عاما وقرر تنظيم أنشطة الأمانة العامة وتمويلها ، وإنشاء وتدعيم المراكز الثقافية الإسلامية فى مختلف انحاء العالم •

وهكذا مضى المؤتمر فى استكمال صرح المنظمات الإسلامية ، فدرس اقتراحى مصر وباكستان لانشاء بنك إسلامى ، وكلف مصر بدراسة شاملة للموضوع بحيث يوافى الأمين العام بالدراسة لتعميمها على الدول الأعضاء ، وترك الباب مفتوحا لأى عضو يرغب فى المساهمة فى هذه الدراسة •

كذلك وافق المؤتمر من حيث المبدأ على إنشاء وكالة أنباء إسلامية دولية ، وطلب من الأمين العام دعوة الخبراء لدراسة المشروع ، وكذلك دراسة الترتيبات التنفيذية لانشاء المراكز الثقافية •

أما مشروع الميثاق ، فقد درس المؤتمر الموضوع ، وطلب من الأمين العام أن يوزع مذكرة على الدول الأعضاء يوضح فيها أهداف المنظمة ونظامها الداخلى ، وأن يعد الترتيبات لعقد اجتماع لدراسة مشروع الميثاق ، وتقديم توصيات هذا الاجتماع إلى المؤتمر الثانى لوزراء الخارجية (٩) •

٣ — المؤتمر الوزارى الثالث فى جدة مارس ١٩٧٢ (٩) :

تعذر عقد المؤتمر الوزارى الثالث فى كابول فى سبتمبر ١٩٧١ حسبما أوصى المؤتمر الثانى لظروف خارجة خاصة بأفغانستان ،

فانعقد المؤتمر فى جدة من ٢٩ فبراير إلى ٤ مارس ١٩٧٢ • ويهمنا فى أعمال هذا المؤتمر ما قرره لاستكمال هيكل المنظمة وصدور ميثاقها تاركين بقية القرارات للاجزاء الخاصة بها فى هذه الدراسة •

وقد وافق المؤتمر على مشروع الميثاق الذى سبق أن وضعت صيغته فى جدة فى الفترة من ٢١ — ٢٣ يونيو ١٩٧١ وأقر ميزانية الأمانة العامة لعامى ١٩٧٢/٧١ •

ومن ناحية أخرى وافق المؤتمر على مشروع اللجنة المكلفة بدراسة إنشاء وكالة الأنباء الإسلامية ، وحدد اختصاصات ادارة الشئون الثقافية بالأمانة العامة على ضوء أهداف الميثاق واشار بإنشاء الإدارة الاقتصادية بالأمانة العامة بعد أن ارجأ الموافقة على إنشاء البنك الإسلامى (٦) •

## المطلب الثالث

## ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامى

وافق المؤتمر الوزارى الثالث عام ١٩٧٢ على مشروع الميثاق والذى يشتمل على ديباجة وأربعة عشرة مادة • ويصبح نافذ المفعول وفقا للمادة ١٤ بعد ايداع وثائق التصديق لدى الأمانة من قبل الأغلبية البسيطة للدول التى اشتركت فى المؤتمر الوزارى الثالث فى جدة وعددها ثلاثون دولة أى يسرى الميثاق بعد تصديق ستة عشرة دولة • وقد تحفظ عدد من الدول على الميثاق (٧) •

وتم تسجيل هذا الميثاق لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة فى أول فبراير عام ١٩٧٤ •

وأشار الميثاق فى المادة ١٢ إلى أن أى خلاف بشأن تفسيره أو تطبيقه أو تنفيذ أى مادة من مواده يسوى وديا وفى جميع الحالات عن طريق المشاورات أو المفاوضات أو التوفيق أو التحكيم .

**ملاحظات على ميثاق المنظمة :**

أولا : تجدر الاشارة إلى أن « ممثلى الدول » الذين حضروا مؤتمر جدة عام ١٩٧٢ قد وقعوا على الميثاق ، بينما نلاحظ أن ميثاق جامعة الدول العربية قد وقعه ملوك ورؤساء الدول الأعضاء السبعة ، بل أن أعضاء اللجنة التحضيرية التى أعدت الميثاق كان معظمهم فى مستوى رئيس وزارة* . وقد صيغت ديباجة ميثاق الجامعة باسم الملوك والرؤساء . أما ميثاق منظمة الوحدة الافريقية ، فقد وقعه رؤساء الدول الافريقية ، وصيغت ديباجة الميثاق باسمهم . كذلك نلاحظ أن بعض الجوانب التنظيمية والمنظمات الإسلامية قد شرع فى انشائها بقرارات من القمة الأولى والمؤتمرات الوزارية التالية قبل وضع الميثاق وسريانه ، بحيث عين الأمين العام قبل نشأة الأمانة العامة والأمر على خلاف ذلك فى منظمة الوحدة الافريقية حيث أنشىء كل شىء بعد سريان الميثاق . أما فى الجامعة العربية فقد تضمن الميثاق نفسه ملحقا خاصا بتسمية أول أمين عام وهو عبد الرحمن عزام وهو نوع من التكريم لشخصيته القومية ورغبة من المجتمعين فى أن ينهض بمهام إنشاء الأمانة وغيرها من هياكل المنظمة الوليدة .

ثانيا : اختلف موقف الدول الأعضاء من إنشاء الأمانة العامة

---

* بينما فى مؤتمر جدة كان الوفد اليمنى وحده برئاسة رئيس الوزراء ووزير الخارجية السيد محسن العينى .

وسلطاتها وثقلها فى المنظمات الاقليمية الثلاثة . ففى الجامعة العربية كانت نشأة الأمانة هى نقطة البدء فى تجسيد أحكام الميثاق ، كما تأثرت مكانة الأمانة بشخصية الأمين العام . ولكن الأمر اتخذ وجهة أخرى فى المنظمتين الإسلامية والافريقية . فبعض الدول — لاعتبارات سياسية أو دستورية — عارضت إنشاء أمانة دائمة ، وفضلت أن تتناوب الدول استضافة المؤتمر الإسلامى بحيث يكون للمؤتمر صفة الدورية ، ولكن يغلب الاتجاه إلى أن تكوين أمانة دائمة ربما ساعد عليه أو خفف من آثاره ترشيح رئيس وزراء ماليزيا تنكو عبد الرحمن كأول أمين عام ، مما اعطى جهود إنشاء الأمانة دفعة قوية واحاط الأمانة نفسها بقدر من الاحترام يشجع الأعضاء على قطع التردد فى التعامل مع أمانة إسلامية دائمة . ولكن الواقع أن حرب أكتوبر وتطور التضامن العربى الإسلامى والعلاقات المصرية السعودية ، هو الذى لعب الدور الأكبر فى دعم صورة المنظمة وأمانتها فى نفس اللحظة التى تركها السيد تنكو عبد الرحمن* ليخلفه مصرى هو السيد حسن التهامى . « بدرجة نائب رئيس وزراء آنذاك» .

أما الأمانة العامة الافريقية ، فكان الاتجاه يميل إلى تقليص وضعها حتى لا تكرس وضعا يحبط الاندفاع والحماس لاقامة وحدة افريقية ، أو يكون الأمين بمثابة أحد رؤساء الدول ، ولذلك اكتفى لها بدور ادارى بحت وسمى أمينها « **الأمين العام الادارى** » .

**ثالثا : تعديل الميثاق :**

يتم تعديل الميثاق بناء على موافقة وتصديق ثلثى عدد الدول

---

* اعتذر السيد تنكو عبد الرحمن عن التجديد لمدة أخرى لاعتبارات صحية .

الأعضاء (٨) • وقد ترك هذا النص كثيرا من الاسئلة الهامة بلا إجابات ومن ذلك أنه لم يوضح اجراءات التعديل ، ولا عدد الدول الأعضاء الواجب تصديقها على التعديل ، ونحن نميل إلى أن يكون عدد الدول الأعضاء فى المنظمة ككل وقت اقتراح التعديل • والموافقة على التعديل قد تعنى صـــدور قرار مؤيد للتعديل من المؤتمر الإســـلامى على مستوى القمة أو الوزراء على أن يحل القرار محل توقيع الدول على المواد المعدلة من الميثاق ، وبحيث يعتبر التحفظ على القرار أو الامتناع عن الاشتراك فى التوافق اللازم لاصداره بمثابة اعتراض على التعديل فى نظر الدولة المعترضة ، لكنه لا يعوق المضى فى عملية التعديل ، ولكن الأمر قد يصبح أكثر تعقيدا لو تركز التعديل على مسائل جوهرية فى الميثاق •

واذا كان سريان التعديل يتطلب تصديق ثلثى أعضاء المنظمة ، فان سريان الميثاق لأول مرة كان يتطلب توفر تصـــديقات الأغلبية البسيطة للدول الثلاثين التى حضرت مؤتمر جدة عام ١٩٧٢ ، فهذا العدد هو كل أعضاء المنظمة فى ذلك الوقت • ومعنى هذا أن الميثاق سهل سريانه لأول مرة ، لكنه جعل سريان التعديلات أمرا أكثر صعوبة إذ أن توفر تصـــديقات حـــوالى ٣٠ دولة الآن « ٣/٢ ثلثى الدول الأعضاء » يقتضى مضى عدد من السنوات •

وبسبب هذه الصعوبة ، فقد تم ادخال عدد من التعديلات على الميثاق ، بعضها تقرر من قبل مؤتمر القمة(٩) وتتعلق بدورات انعقاد القمة وعدد الأمناء المساعدين ، ومدة ولاية الأمين العام ، وبعضها قررها مؤتمر وزراء الخارجية (١٠) وهى مدة ولاية الأمناء المساعدين وتحديدها بأربع سنوات غير قابلة للتجديد • وصارت هذه التعديلات سارية

بشكل واقعى دون حاجة إلى تصديق الدول عليها وتوفر تصديقات ثلثى الأعضاء ، وإن كانت بعض الدول الأعضـــاء قد اودعت وثائق تصديقها على هذه التعديلات لدى الأمانة العامة .

وفكرة التعديل الواقعى De Facto تمارس فى كل المنظمـــات الدولية إذ حدث تعديل ميثاق الأمم المتحدة ، والجامعة العربية ومنظمة الوحدة الافريقية ، ومجلس التعاون « فى دورات انعقـــاد المجلس الأعلى » وقد يتم التعديل الواقعى بقرار أو بمجرد السلوك ، وفى الحالين تنصرف إرادة الدول الأعضاء إلى هذا المسلك متجاوزة به المشاكل الدستورية . وقد ضربنا مثلا على تعديل الميثاق الإســـلامى بقرارات من القمة ووزراء الخارجية ونضيف إليه قرارات إنشـــاء المنظمات الإسلامية ، واللجان الدائمة ولجنة القدس ، مع خـــلاف فى التكييف فى الحالتين ، فانشـــاء المنظمـــات المتخصصة الإسلامية المستقلة يتطلب تعديلا فى الميثاق مثلما تطلب استحداث إنشاء محكمة العدل الإسلامية الدولية « م ٣ » .

وأما إنشاء لجنة القدس واللجان الدائمة الثلاثة فأمر مختلف ، لا يحتاج فى نظرنا إلى تعديل الميثاق ، ولا هو بمثابة تعديل ، لأن هذا الانشاء سلطة كامنة للقمة الإسلامية بحيث تصبح هذه اللجان أجهزة فرعية للقمة بوصفها الجهاز الرئيسى الأول فى أجهزة المنظمة .

بل إنه كان من الممكن تفادى تعديل الميثاق بصدد ما استحدثته القمة الثالثة والمؤتمر الوزارى الثانى عشر بشأن مدة الأمين العـــام وعدد الأمناء المساعدين ومددهم ، ودورات القمة ، وذلك بتضمين ذلك كله فى لائحـــة داخليـــة للمؤتمـــر وهو أمر الفنـــاه فى منظمـــات دولية أخرى .

## المبحث الثانى

## المنظمات الإسلامية غير الحكومية

تمهيـــــد :

منظمة المؤتمر الإسلامى هى المنظمة الوحيدة الحكومية ، وتعمل إلى جانب عدد كبير من الجمعيات والهيئات والمنظمات الإســـلامية الأهلية أو غير الحكومية ، لخدمة الإسلام والمسلمين • وكثيرا ما يقع الخلط فى الأذهان بين بعض هذه المنظمات غير الحكومية ومنظمة المؤتمر الإسلامى ، وخاصة بينها وبين رابطة العالم الإسلامى • وهذا الخلط له أسباب ثلاثة على الأقل • السبب الأول : وجود المنظمتين فى جدة ومكة ، والسبب الثانى : طغيان الإعلام عن الرابطة خاصة بالنظر إلى اتصال عملها ونشاطها بالجمهور الإســـلامى والمشـــاكل العملية التى تعترض الإسلام وعامة المســـلمين وذلك مقارنا بالنشـــاط الحكومى للمنظمة والذى لا يلقى نفس الزخم الإعلامى وبحكم الطبيعة السياسية الغالبة لأنشطتها ، حيث لا تصل مطبوعاتها ولا يتخاطب معها سوى حكومات الدول الأعضاء •

وأما السبب الثالث : فهو اتصال الرابطة والمنظمـــة فى بعض الأنشطة حيث يلتقيان فى بعض الأنشطة الفقهية والثقافية والاجتماعية•

فمجمع الفقه الإسلامى التابع للمنظمة يضم نخبة من الفقهـــاء تمثل فيه الحكومات ، بينما نفس النخبة تقريبا أعضاء فى الرابطـــة بصفتهم الشخصية ، كما أن صندوق التضامن الإسلامى التـــابع للمنظمة يقوم بأنشطة تتوازى وتتلاقى مع نشـــاط الرابطة فى دعم

الاقليات الإسلامية وتعزيز الثقافة الإسلامية فى الدول الأعضاء وغيرها .

كما قد يقع الخلط أيضا ولكن بدرجة أقل بين منظمة المؤتمر الإسلامى ومؤتمر العالم الإسلامى ، وهو هيئة أهلية غير حكومية تتخذ مقرها كراتشى بباكستان ، ويجاهد منذ سنوات قبل قيام المنظمة فى سبيل الدعوة الإسلامية .

وهناك فوارق كثيرة بين منظمة المؤتمر الإسلامى ، والمنظمات الأهلية وغير الحكومية أهمها أن أنشطة منظمة المؤتمر الإسلامى تتقرر بمعرفة الحكومات الأعضاء وتطبق فى الدول الأعضاء وحدها تقريبا ، بينما المنظمات غير الحكومية هى منظمات وطنية أساسا عالمية فى رسالتها ، وفى مشاركة علماء المسلمين فيها .

كذلك يفترق النوعان من المنظمات فى أن رسالة منظمة المؤتمر الإسلامى رسالة سياسية ذات جوانب اجتماعية وثقافية ، بينما رسالة المنظمات غير الحكومية لا علاقة لها بالقضايا السياسية وإن كانت قراراتها تتناول ذات القضايا السياسية التى تتناولها المنظمة السياسية ، ولذلك سنرى الفوارق فى المواقف السياسية للطائفتين بحكم اختلاف طبيعة كل منهما . وعلى سبيل المثال فإن رابطة العالم الإسلامى أدانت حركة الجمهوريين الإسلاميين التى تزعمها فى السودان محمود طه وباركت اعدامه ، بينما يستحيل أن تتناول هذا الموضوع منظمة المؤتمر الإسلامى من قريب أو بعيد لاتصال الموضوع بشكل وثيق بالشئون الداخلية للسودان . ومثال آخر المسلمون فى بلغاريا وطائفة القبارصة الأتراك ، وسائر الأقليات ومشكلة اريتريا ، وكلها تلقى من بعض المنظمات غير الحكومية الدعم المطلق دون مراعاة

للجوانب السياسية وجوانب العلاقات الدولية التى تراعيها عـادة منظمة المؤتمر الإسلامى • وقد الزم ميثاق المنظمة فى مادته التاسعة أمانتها العامة على أن تعمل فى اطار الميثاق وبموافقة المؤتمر على توثيق علاقات المؤتمر الإسلامى بالهيئات الإسلامية ذات الصفة العالميـة وتحقيق التعاون لخدمة الأهداف الإسلامية التى أقرها الميثاق •

وتزدحم الساحة الإسلامية والحمد لله بالعـديد من المنظمات الإسلامية ذات الصفة العالمية غير الحكومية ، وسنختار أشهر هذه الهيئات على الساحة الإسلامية وهى رابطة العالم الإسلامى ، والندوة العالمية للشباب الإسلامى ، المجلس الإسلامى الأوروبى ، وجمعية الدعوة الإسـلامية ، ومؤتمر العالم الإسـلامى ، والهيئة الخيرية الإسلامية العالمية •

## المطلب الأول

### رابطة العالم الإسلامى (١١) Muslim World League

تعرف أيضا « بالرابطة » وهى منظمة عالمية شعبية تمثل فيها كافة الشعوب الإسلامية ، وانبثقت عن المؤتمر الإسلامى العام الذى عقد بمكة المكرمة فى مايو ١٩٦٢ • والرابطة عضو فى مجموعة ( أ ) للمنظمات غير الحكومية ذات الوضع الاستشارى بالمجلس الاقتصادى والاجتماعى بالأمم المتحدة ، كما أنها عضو فى اليونسكو ، وفى صندوق الطفل العالمى ، وتدعى لحضور اجتماعات منظمة المؤتمر الإسلامى •

وقد نشأت الرابطة بقرار من المؤتمر الإسلامى الأول الذى انعقد من ١٨ — ٢٠ مايو ١٩٦٢ ، واشتركت فيه وفود شعبية بدول إسلامية وغير إسلامية من نيجريا والسنغال وباكستان والهند وفلسطين ومصر

واليمن وسوريا والجزائر وأفغانستان والمغرب وموريتانيا وسنغافورة والعراق والفلبين وسريلانكا والاردن والسودان والسعودية . وبحث المؤتمر قضايا إسلامية عديدة واصدر قرارات تتعلق بقضايا الأمة الإسلامية فى مقدمتها القدس وفلسطين (١٢) .

ثم انعقد المؤتمر الإسلامى الثانى (١٣) فى مكة المكرمة أيضا فى ابريل ١٩٦٥ وأوصى باعتبار الدعوة الإسلامية من أهم واجبات المسلمين ، وتأسيس معهد مركزى للدعوة والارشاد ، ودراسة فكرة التضامن ، وتكوين لجنة من كبار العلماء ، وأهل الرأى مهمتها المبادرة إلى حسم الخلافات وحقن الدماء بين المسلمين .

كذلك بحث المؤتمر قضايا المسلمين فى فلسطين واريتريا واثيوبيا وتركستان الشرقية والغربية ، وطالب باقامة منطقتين مستقلتين فى قبرص لليونانيين والأتراك القبارصة ، وانصاف مسلمى الهند ، واستفتاء سكان كشمير حول مصيرها . وطالب الدول الإسلامية اعتماد الإسلام نظاما للحكم فى جميع مجالات حياتها ، واتخاذ الفقه الإسلامى أساسا لكل القوانين .

وانعقد مؤتمر المنظمات الإسلامية فى مكة فى ابريل ١٩٧٤ (١٤) بمشاركة ١٤٠ وفدا ، وابدى اهتماما خاصا بالصحافة الإسلامية ودور الإعلام فى تنقية العقيدة الصحيحة ونشرها ، ومقاومة الغزو الفكرى . كما تدارس المؤتمر قضايا المسلمين فى فلسطين والفلبين وكشمير والسنغال وزنجبار والبانيا ، وطرق مكافحة الحركات الهدامة كالقاديانية والماسونية والصهيونية والشيوعية والتبشير ، ودعم التنسيق بين المنظمات الإسلامية فى مجال رسالتها وأنشئت لذلك فى نطاق الرابطة « لجنة التنسيق العليا للمنظمات الإسلامية فى العالم »

ومن مهامها وضع الخطط للتنسيق بين المنظمات فى البلد الواحد ، واعتماد منهج موحد للتربية الإسلامية ، وإنشاء مجلس إسلامى فى مختلف القارات وتشكيل لجنة من علماء الشريعة والقوانين الوضعية لاتخاذ التشريع الإسلامى مصدرا للقضاء (١٥) .

وانعقدت بعد ذلك عدة مؤتمرات فى مجال التنسيق بين منظمات الدعوة ، منها مؤتمر رسالة المسجد عام ١٩٧٥ حضره ممثلون لمنظمة المؤتمر الإسلامى ، والأقليات ، والمنظمات الإسلامية فى ثمانين دولة، وأتخذ المؤتمر قرارات هامة فى مجال الدعوة والثقافة والإعلام الإسلامى ، وتأكيد دور المسجد ، وأوصى بتشكيل المجلس العالى الأعلى للمساجد ، وتعيين لجنة تأسيسية تضع نظام المجلس الأساسى (١٦) .

وانعقد المؤتمر الأول لوزراء الأوقاف والشئون الإسلامية فى مكة فى مارس ١٩٧٩ وأتخذ قرارات لدعم القضية الفلسطينية والقدس من الزاوية الإسلامية والثقافية والاجتماعية (١٧) ، ثم انعقد المؤتمر الثانى لوزراء الأوقاف فى مارس ١٩٨٠ ، وأوصى بدعم الدعوة إلى الجهاد ولتحرير القدس وفلسطين ، ودفع جهود تطبيق الشريعة الإسلامية ، واعتماد اللغة العربية لغة رسمية فى جميع الدول الإسلامية وأكد المؤتمر على قرارات المؤتمرات الوزارية لمنظمة المؤتمر الإسلامى حول أفغانستان ومناصرة المجاهدين ضد الغزو السوفيتى والقضايا الأخرى . كما قرر المؤتمر إنشاء هيئة متابعة وأمانة عامة لمتابعة تنفيذ قراراته (١٨) .

وقد عقدت الرابطة عددا كبيرا من المؤتمرات الإسلامية القارية فى نطاق رسالتها الإسلامية (١٩) .

**أهـــداف الرابطـــة :**

تتلخص أهداف الرابطة فيما يلى (٣٠) :

١ — نشر الإسلام وشرح مبادئه وتعاليمه .

٢ — التصدى للتيارات والأفكار والحركات الهدامة التى يراد بها شق صفوف المسلمين وفتنتهم عن دينهم ، وتنقية العقيدة من آثار هذه التيارات .

٣ — الدفاع عن القضايا الإسلامية بما يحقق مصالح المسلمين ويحل مشـــاكلهم .

**وســـائل تحقيق الأهداف (٣١) :**

١ — السعى لتحكيم الشريعة الإسلامية فى البلاد الإسلامية والأخذ بمبدأ الشورى عن طريق مؤتمرات كبار العلماء المسلمين لتبادل الرأى والتنسيق لنشر الدعوة الإسلامية .

٢ — الاستفادة من الحج فى مجال التوعية الإسلامية ، وإقامة ندوة إسلامية عالمية فى هذه المناسبة — وتنظيم التعـــارف بين وفود الحجـــاج .

٣ — تشجيع الدعاة فى كافة انحاء العالم على نشر الإسلام ودعمهم ماديا وتجهيزهم بالامكانيات اللازمة لأداء مهمتهم .

٤ — توزيع المصاحف وتراجم معانى القرآن باللغات الحية العالمية السائدة فى العالم الإسلامى ، والتوزيع المجانى للكتب والمجلات الاسلامية ، وتشجيع المؤسسات الصحفية الإسلامية التى تخدم الدعوة الإسلامية .

٥ — ابتعاث الوفود إلى شتى انحاء العالم الإسلامى حيث تتواجد الأقليات الإسلامية لدراسة مشاكلهم واحتياجاتهم والعمل على مساندتهم •

٦ — تنسيق الجهود فى مجال نشر الدعوة وتشجيع التأليف الإسلامى ونشر التعليم الإسلامى بالمساهمة فى انشاء المدارس فى انحاء العالم الإسلامى •

٧ — العمل على نشر اللغة العربية بين الشعوب الإسلامية ، والعمل على تنقية وسائل الإعلام الإسلامى •

**أجهزة الرابطـــة (٣٣) :**

**( أ ) المؤتمر الإسلامى العام :**

وهو أعلى سلطة تشريعية ويعبر عن مشاعر الشعوب الإسلامية، ويعقد دوراته خلال موسم الحج •

**(ب ) المجلس التأسيسى :**

يضم ٥٦ عضوا من العلمـــاء وقادة الرأى والفكر فى العـــالم الإسلامى ويتم اختيارهم على أساس ترشيح الأمين العام وموافقة المجلس •

ويختار الأعضاء من المناطق والدول الإسلامية وغير الإسلامية مثل بورما وسريلانكا والفلبين وقبرص ، وكشمير ونيبال • ويجتمع المجلس مرة واحدة سنويا خلال موسم الحج • ويمكن أن يجتمع أكثر من مرة عند الضرورة •

**(جـ) الأمانة العـامة :**

وهى السلطة التنفيـذية ومقرها الدائم مكة المكرمة ، ومهمتها تنفيذ قرارات وتوصيات المجلس التأسيسى ، وإدارة الجهاز الإدارى والمالى للرابطة ، وتمثل حلقة الاتصال بين الرابطة ومختلف هيئات العالم ، وعرض التقارير على المجلس التأسيسى .

**مكاتب الرابطة فى الخارج (٣٣) :**

تتبع هذه المكاتب الأمانة العامة فى مكة . وللرابطة ممثل لـدى المكتب الأوروبى للأمم المتحدة فى جنيف ، وفى مقر السوق الأوروبية المشتركة فى بروكسـل ، وللرابطـة حوالى ١٥ مكتبـا فى مختلف القارات (٣٤) ، وتتمتع بعض مكاتبها بالحصانة الدبلوماسية (٣٥) ، وتسعى الرابطة إلى فتح المزيد من المكاتب .

**الأمانة العامة للمجلس الأعلى للمساجد :**

أنشىء المجلس فى سبتمبر ١٩٧٥ بقرار من مؤتمر رسالة المجلس. ويتكون المجلس من هيئة تأسيسية تضم ٢٦ عضوا دائما ، و ٢٤ عضوا مكملا لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، ويمثل هؤلاء جميعا ٤٠ شعبا واقلية إسلامية .

ويهدف المجلس إلى تكوين رأى عام إسلامى فى مختلف المجالات ومحاربة الغزو الفكرى ، وتأكيد حرية الدعاة إلى الله وتمكينهم من أداء رسالة المسجد ، وحماية المساجد من الاعتداء والانتهاك ، والحفاظ على الأوقاف ، والدفاع عن حقوق الأقليات الإسلامية فى أداء شعائرهم الدينية (٣٦) .

ويعقد المجلس دورة سنوية ، وتتنوع أنشطته فتشمل الدورات التدريبية للأئمة والدعاة ، وتتفرع عن المجلس الأعلى مجالس قارية، تتبعها مجالس محلية للعمل على إعمار المساجد ونشرها ورعاية الخطباء ، وتصدر أمانة المجلس رسالة المسجد بعدة لغات ، كوسيلة للاسهام فى رفع مستوى الخطباء (٣٧) .

**مجلس مجمع الفقه الإسلامى (٣٨) :**

يضم المجلس الفقهاء والعلماء الذين يتولون دراسة واقع الأمة الإسلامية ، والمشكلات التى تواجهها وايجاد الحلول الصحيحة على أساس كتاب الله والفقه والمصادر المعتمدة الأخرى . ويهدف إلى احياء التراث الفقهى ونشره ، وابراز تفوق الفقه الإسلامى على القوانين الوضعية ، ودراسة ما يستجد من مسائل .

وتتحقق هذه الأهداف بوسائل متعددة ، كوضع معجم للكلمات الفقهية ، ودراسة الآثار الفقهية ، ونشر التراث الفقهى ، وتشجيع البحث العلمى الفقهى واصدار مجلة المجمع الفقهى ، وغير ذلك من الوسائل .

وتضم هيئات المجمع مجلس المجمع وأمانته ، ويعقد دورة سنويا ، وينبثق عنه عدد من اللجان هى لجنة المصطلحات الفقهية ، لجنة التراث الفقهى ، لجنة البحث العلمى ، لجنة الصياغة ، لجنة الدراسات المعاصرة ، لجنة المكافآت ، وقسم الأرصاد .

ومما يذكر أن مؤتمر المنظمات الإسلامية الذى انعقد فى مكة عام ١٩٧٤ قد قرر إنشاء لجنة عليا فى الرابطة كما سبق أن أسلفنا (٣٩)

للتنسيق بين المنظمات الإسلامية فى العالم ، ثم انشأت مجالس التنسيق الإسلامية على مستوى القارات .

وانشأت الرابطة هيئة الاغاثة الإسلامية العالمية لمساعدة المسلمين فى اوقات الكوارث وتمويل المشروعات الاستثمارية وخدمة الطبقات الفقيرة من المسلمين .

وتمول الهيئة من المساهمات والتبرعات والزكاة والوصايا والتركات وريع الأوقاف وعائد المشروعات الاستثمارية . وللهيئة فروع اقليمية فى مختلف ارجاء العالم (٣٠) . وللهيئة عدد من الأجهزة هى الجمعية العمومية واللجنة المركزية واللجنة التنفيذية (٣١) .

**علاقة الرابطة بمنظمة المؤتمر الإسلامى :**

تلتقى نشاطات الهيئة والرابطة عند هدف نهائى واحد هو خدمة التضامن الإسلامى ودعم قدرات الأمة الإسلامية ولكن أساليب كل منهما مختلفة نظرا لاختلاف الطبيعة القانونية لكل منهما . ولذلك تتبادل المنظمتان التعاون بينهما حيث شاركت الرابطة فى كافة المؤتمرات التى عقدتها المنظمة . وتحرص المنظمتان على التنسيق بين أنشطتهما، فأنشأت لجنة الخبراء الخاصة بالأقليات واللجنة الاستشارية للدعوة الإسلامية ولجنة التنسيق بين صندوق التضامن فى المنظمة والمؤسسات ذات الأنشطة المماثلة ، كما تشترك المنظمة فى اجتماعات الرابطة (٣٢) وترتبط الرابطة بالهيئات والوكالات المتخصصة ذات النشاط الاجتماعى والإنسانى فى الأمم المتحدة (٣٣) .

## المطلب الثاني

## الندوة العالمية للشباب الإسلامي (٣٤)

**نشـــأتها :**

تأسست عام ١٩٧٢ في الرياض وهي هيئة مستقلة غير حكومية وملتقى جهود العاملين في حقل المنظمات الشبابية والطلابية والإسلامية في العالم .

**أهـــدافها :**

تهدف الندوة إلى خدمة الفكر الإسلامي وتعميق أسباب الوحدة الفكرية الإسلامية بين الشباب ودعم المنظمات الشبابية الإســلامية وتوجيه الشباب لمواجهة تحديات العصر (٣٥) .

**العضـــــوية :**

هناك ثلاثة أنواع للعضوية في الندوة : العضوية العاملة لمنظمات الطلبة المسلمين ، والعضوية المؤازرة للمنظمات الإسلامية غير الطلابية والشخصيات القيادية ، والعضوية الاستشارية للشخصيات الإسلامية والشبابية ويصدر قرار العضوية رئيس النــدوة بنــاء على توصية الأمانة العامة .

**الهيكل التنظيمي :**

يشمل الاجتماع العام والأمانة العــامة ورئيس عام النــدوة والأمين العــام والأمناء المســاعدين والمكتب التنفيــذي والهيئــة الاستشارية (٣٦) .

وتتخذ الندوة عدة وسائل لتحقيق أهدافها مثل المخيمات والمؤتمرات وتوزيع الكتب والأفلام ونشر الكتب والمطبوعات وتبادل الزيارات ودعم المنظمات الشبابية الإسلامية (٣٧) .

وقد عقدت الندوة عددا من اللقاءات الشبابية لدراسة عدد من الموضوعات الهامة مثل دور المنظمات الطلابية ومشكلاتها والتربية الإسلامية والمناهج التعليمية ومواجهة التحديات الفكرية وصد الهجوم على المقومات الإسلامية وابراز الشخصية الإسلامية ودعم الصحافة والإعلام الإسلاميين (٣٨) .

كما اقامت الندوة عددا كبيرا من المخيمات فى مختلف القارات(٣٩) وللندوة عدد من المكاتب والمراكز الفرعية فى القارات الخمس (٤٠) .

## المطلب الثالث

## جمعية الدعوة الإسلامية (٤١)

جمعية الدعوة جمعية ليبية مقرها طرابلس أنشطتها عالمية فى مجال الدعوة الإسلامية . نشأت بناء على توصية المؤتمر الأول للدعوة الإسلامية الذى ضم علماء ومفكرين وشخصيات من العالم الإسلامى والذى انعقد فى ديسمبر ١٩٧٠ . ويحكم نشاطات الجمعية القانون الليبى رقم ٥٨ لعام ١٩٧٢ الذى حدد شخصية الجمعية بأنها هيئة خاصة ذات نفع عام ، ولها الشخصية الاعتبارية المستقلة . كما صدر قانون آخر بأنشاء صندوق للجهاد يمول من دخول المواطنين ، ويتبع جمعية الدعوة .

تقرر خلال المؤتمر الثانى للدعوة الإسلامية فى ١٩٨٣/٩/١٤ إنشاء مجلس عالمى للدعوة يكون بمثابة المجلس التنفيذى للمؤتمر العام

ويضم ٣٦ عضوا من الشخصيات الطبيعية والمعنوية فى مجال الدعوة، ويكون للمجلس شخصية اعتبارية مستقلة فى إطار قانون الجمعيـــة وينعقد مرة كل سنة بناء على دعوة الأمين العام ويكون مقره طرابلس.

وللجمعية أمانة عامة تتولى المســائل الادارية والماليــة وتنفيذ قرارات وتوصيات المؤتمر العام الذى ينعقد مرة كل أربع سنوات ، والمجلس الأعلى .

وتهدف الجمعية وفقا لنظامها الأساسى إلى نشر الدعوة الإسلامية فى جميع انحاء العالم بجميع الوسائل الممكنة وعلى الأخص التعريف بالقرآن الكريم وبالسيرة النبوية الشريفة ، واستجلاء المثل العليا ، وعرض الإسلام عرضا شـــاملا لجميع جوانبه فى العقيدة والأخلاق والعبادات والمعاملات وتفسير القرآن بما يواكب فروع العلم والمعرفة واعداد الدعاة ، واعــادة نشر الدوريات والمجــلات ، والموسوعات الإسلامية والكتب ، ونشر اللغة العربية ، والاتصـــال بالمؤسسات والهيئات الدينية والعلمية فى سبيل نشر الدعوة ، والحث على تطبيق الشريعة الغراء ، ورعاية الأقليات الإسلامية ، وبناء المساجد ودعم دور المسجد ، والإعلام الإسلامى ، والاهتمام بمنـــاهج التربية ، ومناهضة التبشير المسيحى . وقد اهتمت الجمعية بالقضايا السياسية الساخنة التى تهم العالم الإسلامى وهى القضية الفلسطينية والقدس وأفغانستان والأقليات . ففى القضية الفلسطينية تؤمن الجمعية بالجهاد كطريق للتحرير . وتتخذ الجمعية موقفا مؤيدا بلا تحفظ للجهاد الأفغانى ضد الاحتلال السوفيتى ، إذ توصى « بأنه من الضرورى للشـــعب الأفغانى الحصول على حقه الطبيعى والمطلق فى حل مشاكله بحرية تامة ودون تدخل مباشر أو غير مباشر من أى جهة أجنبية» ويعلن المجلس

تأييده لاجلاء كل جندى أجنبى عن أراضى أفغانستان المسلمة كما يعلن تأييده لمجاهدى الشعب الأفغانى المسلم الذين يحققون للشعب الأفغانى المسلم الحرية والعدل والتقدم • وفى الحرب العراقية الايرانية تطالب الجمعية شعبى العراق وايران بوقف القتال حقنا لدماء المسلمين وتحقيقا للصلح الأخوى بين الأخوين ودفعا للبغى •

وقد عقد المؤتمر ثلاث دورات فى الفترة من ١٩٧٣ — ١٩٨٦ ، أما المجلس العالمى للدعوة فقد عقد ست دورات فيما بين ١٩٨٢ — ١٩٨٧ آخرها فى ديسمبر ١٩٨٧ فى جزر المالديف •

وهناك أوجه تعاون بين جمعية الدعوة الإسلامية ومنظمة المؤتمر الإسلامى •

## المطلب الرابع

### المجلس الإسلامى الأوروبى (٤٦) Islamic Council of Europe

رأينا أن المنظمات الإسلامية ذات النشاط العالمى غير الحكومى تتخذ مقارها فى الدول الإسلامية ، إلا أن المجلس الإسلامى الأوروبى هو من المنظمات الإسلامية الدولية القليلة التى تتخذ مقارها خارج الدول الإسلامية ، حيث مقره فى لندن •

وقد استند المجلس فى نشأته على الاتجاه العام فى قرارات المؤتمر الإسلامى والذى يشجع قيام مراكز إسلامية لخدمة الأهداف الإسلامية فى الدول غير الإسلامية •

وتنص المادة الثانية من دستور المجلس على أن شعاره «واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا » وأن المجلس جهاز تنسيق بين المراكز

والمنظمات الثقافية الإسلامية فى أوروبا • وتنص المادة الثالثة على أن أهداف المجلس هى دعم أنشطة منظمات الدعوة الإسلامية بما فى ذلك بناء المساجد والمراكز الثقافية الإسلامية ونشر الثقافة الإسلامية وتطوير التعليم الإسلامى ، ودراسة المشاكل التى يواجهها المسلمون فى أوروبا فى المجالات الدينية والاجتماعية والتعليمية ، والدفاع عن الإسلام ومصالح المسلمين •

والعضوية فى المجلس وفق المادة الرابعة مفتوحة لأية منظمة إسلامية فى أوروبا ، وتختص اللجنة التنفيذية للمجلس ببحث طلبات العضوية • ويمكن طرد المنظمة التى تعمل ضد أهداف المجلس بقرار من اللجنة التنفيذية ، كما يجوز لأية منظمة عضو أن تنسحب ، وتسقط عضوية المنظمة التى لا تدفع نصيبها لعامين متتاليين •

**أجهزة المجلس :**

تضم أجهزة المجلس وفق المادة الخامسة من دستوره الجمعية العامة ، واللجنة التنفيذية والأمين العام ، وفصل الدستور اختصاصات كل من هذه الأجهزة ونظام اجتماعات الجمعية واللجنة •

ولغات المجلس الرسمية هى العربية والانجليزية والفرنسية ( المادة ٨ ) •

وتعتمد ميزانية المجلس على رسوم العضوية السنوية والهبات والمساهمات من الجهات المتعاطفة مع رسالة المجلس ( م ٩ ) •

ويقضى الدستور ( م ١٠ ) بأن يكون للمجلس مكاتب اقليمية فى أوروبا ، أما المراكز الإعلامية فيمكن أن تفتح فى أى مكان فى العالم • وتعدل الجمعية الدستور بأغلبية ثلثى الأعضاء ، وبدأ سريان هذا الدستور فى اغسطس ١٩٧٦ •

## المطلب الخامس

## مؤتمر العالم الإسلامى
The Muslim World Congrees

مؤتمر العالم الإسلامى هو استمرار للمؤتمر الذى انعقد فى مكة المكرمة عام ١٩٢٦ ، ومؤتمر القدس ١٩٣١ • فعقب انشاء باكستان انعقد فى كراتشى فى فبراير ١٩٤٩ مؤتمر العالم الاسلامى ، حيث وافقت الوفود المشتركة فيه على احياء المؤتمر الذى انعقد فى مكة ، كما تقرر انعقاده مرة أخرى وعلى نطاق أوسع فى فبراير ١٩٥١ فى كراتشى أيضا • واتخذ ذلك المؤتمر قرارا باعتبار أى عدوان على أى قطر إسلامى عدوانا على العالم الإسلامى كله • وقد تميز هذا المؤتمر بعقد جلسة للسيدات وأخرى للشبان • وتقرر فى ذلك المؤتمر اختيار كراتشى مقرا دائما للمؤتمر ، وتشكيل لجنة الدستور •

عقد المؤتمر بعد ذلك دورات فى بغداد ١٩٦٢ ، كوالالمبور ١٩٦٣ ، مقديشيو ١٩٦٤ — ١٩٦٥ ، عمان ١٩٦٧ ، بيروت ١٩٦٩ ، قبرص ١٩٨٠ طوكيو ١٩٨١ ، كولومبو ١٩٨٢ •

وإلى جانب الأمانة العامة للمؤتمر ، تضم أجهزته المجلس الذى يعقد اجتماعا سنويا وهو جهاز اتخاذ القرارات •

ويهدف المؤتمر إلى ايجاد عمل إسلامى مشترك وتوحيد الأمة الإسلامية والدعوة إلى الله • وتذكر وثائق المؤتمر أنه روج لعدد كبير من الأفكار التى تحققت مثل إنشاء غرفة إسلامية للتجارة ، وبنك إسلامى ، ووكالة إسلامية ، وهيئة اذاعة « صوت الإسلام » ، كما انه اقترح فى مؤتمر مقديشيو عام ١٩٦٤ عقد قمة إسلامية دورية للبحث

فى القضايا الإسلامية ، وهى الدعوة التى تبناها الملك فيصل عام ١٩٦٥ فى مكة المكرمة حيث نادى بالوحدة والتضامن الإسلاميين •

ويسعى المؤتمر لتحقيق أهدافه بعدة طرق منها عقد الندوات حول القضايا الإسلامية ، واصدار النشرات والمطبوعات والتواجد فى المنظمات والتجمعات حيث يحضر ممثلو المؤتمر اجتماعات منظمة المؤتمر الإسلامى كضيوف ، وللمؤتمر وضع استشارى من فئة ( أ ) فى الأمم المتحدة •

## المطلب السادس

## الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية (٤٤)

أنشئت الهيئة بالمرسوم الأميرى بتاريخ ١٩٨٧/٢/٣ الذى نشر فى الجريدة الرسمية فى ١٩٨٧/٢/٨ •

وتهدف الهيئة إلى المشاركة فى كافة أنشطة البر ونشر الثقافة الإسلامية والتعريف بمبادىء وأخلاقيات الدين الحنيف ( م ١ ) • ولتحقيق ذلك للهيئة أن تقوم باعداد الدراسات العلمية لمعرفة واقع المسلمين ومعاونتهم ، وإنشاء المساجد والمؤسسات التعليمية والاجتماعية وغيرها وتنشيط رسالتها وتقديم المعونات فى حالات الكوارث والمجاعات وتنسيق العمل الخيرى مع الهيئات المماثلة ( م ٢ ) •

**العضـــوية :**

العضوية فى الهيئة نوعان : عاملة الأعضاء الجمعية التأسيسية للهيئة وغيرهم من الشخصيات المسلمة التى تسهم بالجهد والمال فى الهيئة ،

وعضوية شرفية تضم الشخصيات الإسلامية البارزة التى يختارها مجلس إدارة الهيئة لما قد يراه من نفع يؤدونه للهيئة ( م ٣ ) .

**أجهزة الهيئة :**

تضم الهيئة الجمعية العامة ، ومجلس الادارة ، والمدير العام .

**الجمعية العامة :**

تضم عددا لا يزيد على مائة وستين عضوا عاملا ممن عرف عنهم الاهتمام بأعمال البر وتوافق عليهم دولة المقر ، ويكون ثلثهم على الأقل من دول مجلس التعاون مع المحافظة على هذه النسبة فى كل الأحوال ( م ٤ ) .

تختص الجمعية العامة باقرار خطط العمل واعتماد لائحة الموظفين واللوائح المالية والادارية ، ومناقشة التقرير السنوى واعتماد الميزانية والحساب الختامى ، ووضع شروط واجراءات العضوية وإنهائها ، وحقوق الأعضاء وواجباتهم بناء على اقتراح مجلس الادارة بالاتفاق مع دولة المقر ، وانتخاب أعضاء مجلس الادارة ، والاشراف على الهيئة وعلى مباشرة مجلس الادارة لاختصاصاته ( م ٥ ) .

وتعقد الجمعية العامة اجتماعا عاديا واحدا فى السنة بحضور نصف الأعضاء من بينهم الرئيس أو نائبه ، وتصدر قراراتها بأغلبية أصوات الحاضرين وعند تساوى الأصوات يرجح الجانب الذى فيه الرئيس . ويجوز أن تعقد الجمعية اجتماعات غير عادية بدعوة من رئيسها أو بناء على طلب من ثلث الأعضاء على الأقل ( م ٦ ) .

**مجلس الادارة :**

يضم ٢١ عضوا تنتخبهم الجمعية العامة بالاقتراع السرى من بين المرشحين الذين توافق عليهم دولة المقر ثلثهم على الأقل من دول مجلس التعاون ، ولمدة ٤ سنوات قابلة للتجديد ( م ٧ ) .

يختص المجلس بتنفيذ السياسة العامة للهيئة وإدارتها وفق نظامها الأساسى وقرارات الجمعية ، فله اتخاذ ما يراه ضروريا من قرارات واجراءات فى هذا الصدد ، وتكوين اللجان ، واقتراح مشروع لائحة الموظفين ، واللوائح الأخرى ، والتقرير السنوى عن نشاط الهيئة ، والميزانية السنوية والحساب الختامى ، وأمور التفويض ، وترشيح الأعضاء العاملين واختيار أعضاء الشرف ، واقتراح تعديل النظام الأساسى وعرضه على الجمعية العامة ( م ٨ ) .

ويجتمع المجلس مرة كل أربعة أشهر على الأقل بحضور الأغلبية المطلقة لأعضائه ، من بينهم الرئيس أو نائبه ، وتصدر القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين ، وعند تساوى الأصوات يرجح الجانب الذى فيه الرئيس .

ويجوز لرئيس المجلس ولأغلبية أعضائه دعوته للاجتماع ( م ٩ ) .

ويمثل رئيس مجلس الادارة الهيئة فى صلاتها بالجهات الادارية والقضاء ، ويرأس اجتماعات الجمعية العامة ، ويوقع على قراراتها ويوجه الدعوة لاجتماعاتها العادية وغير العادية . ولا يتقاضى أعضاء مجلس الادارة أجورا أو مكافآت مقابل أعمالهم ( م ١١ ) .

**المدير العـام :**

يعينه مجلس الادارة ويكون مسئولا أمام المجلس عن المهـام الموكولة إليه ويحضر جلساته دون أن يكون له صوت فى المداولات ، ولمجلس الادارة إعفاءه من منصبه ( م ١٤ ) .

**الموارد المالية والاستثمارات المالية :**

تتكون الموارد المالية للهيئة من التبرعات والمنح والهبات والصدقات والوصايا وعائدات استثمار أموال وممتلكات الهيئة ، بالاضافة إلى أية موارد أخرى تقرها الجمعية العـامة . وتستثمر الهيئة أموالها بواسطة لجنة مختصة من أعضاء مجلس الادارة ولها أن تستعين بمن تراه من أهل الاختصاص ( م ١٥ ) .

ويقضى نظام الهيئة بجواز تعديله بناء على اقتراح الجمعيـة العامة وبموافقة دولة المقر ( م ١٧ ) ، ولا يجوز حل الهيئة الا بقرار من الجمعية العامة بأغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء وموافقة دولة المقر . وفى حالة حل الهيئة تقرر الجمعية مصير أموالها وممتلكاتها ، وبما توافق عليه دولة المقر .

## هوامش الفصل الثانى

(١) لأن الكثير من الدول الافريقية بالاضافة الى تركيا وايران كان لهـا علاقات مع اسرائيل ، وسنرى فى الفصل السابع كيف تطور موقف المنظمة من هذا الموضوع ، وبدأت فى اثارته ومطالبة الدول الأعضاء من باب أولى ، بقطع علاقاتهم مع اسرائيل ، بعد أن اوصتهم بقطع علاقاتهم بالدول التى تساندها .

(٢) راجع بيـان القمة الاسلامية الأولى فى بيـانات وقرارات مؤتمر القمة ووزراء الخارجية ١٩٦٩ — ١٩٨١ ، الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامى ، ١٩٨١ ، ص ٥ — ٧ وسنشير فيما بعد الى هذا المصدر على أنه « بيانات وقرارات » .

(٣) راجع التفاصيل فى كتابنا « مصر ومنظمة المؤتمر الاسلامى » (تحت الطبع ) ، وراجع قرارات مؤتمر جدة « بيانات وقرارات » صفحة ٩ — ١١ .

(٤) أعمال المؤتمر الوزارى الثانى فى « بيانات وقرارات » ص ١٣ — ١٦ .

(٥) راجع أعمال وقرارات المؤتمر الثالث فى المرجع السابق ص ١٧ .

(٦) راجع القرارات الخاصة بوكالة الأنباء ، القرار ٣/٦ ، المرجع السابق صفحة ٣٢ — ٣٣ ، وبشأن المنظمات والمراكز الثقافيـة الاسلامية ، القرار ٣/٧ ، ص ٣٤ — ٣٥ ، والقرار ٣/٨ بانشاء الادارة الاقتصادية ، ص ٣٦ .

(٧) هذه الدول هى ايران واندونيسيا ولبنان وتشاد وتركيا . أما ماليزيا فقد تحفظت على قرارات تلك الدورة خاصة بشأن الوساطة بين باكستان وبنجلاديش وقضية مسـلمى الفلبين . وأما سـوريا فقد سجلت تحفظها على جميع أحكام الميثاق « التى تتعارض مع الدستور والقوانين والانظمة النافذة أصولا فى الجمهورية العربية السورية».

المادة الحادية عشرة من ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامى .

(٩) مؤتمر القمة الاسلامى الثالث عام ١٩٨١ .

(١٠) مؤتمر وزراء الخارجية الثانى عشر ، بغداد ١٩٨١ .

(١١) اعتمدنا فى معلوماتنا عن الرابطة على مطبوعاتها الرسمية ، وبالذات تلك المطبوعات الصادرة عام ١٩٨١ ، بمناسبة الذكرى العشرين لقيامها ، وتحوى معلومات وافية ووثائق كاقية عن الرابطة وانشطتها .

(١٢) المرجع السابق ص ٤٠ .

(١٣) نفس المرجع .

(١٤) نفس المرجع ، ص ٤٣ — ٤٦ .

(١٥) نفس المرجع ، ص ٤٦ .

(١٦) المرجع السابق ، ص ٤٦ — ٤٧ .

(١٧) المرجع السابق ، ص ٤٦ — ٤٩ .

(١٨) المرجع السابق ، ص ٤٩ — ٥١ .

(١٩) انظر التفاصيل فى المرجع السابق ، ص ٥١ — ٥٧ .

(٢٠) نفس المرجع ، ص ٤ .

(٢١) نفس المرجع ، ص ٤ — ٥ .

(٢٢) نفس المرجع ، ص ٧ — ٨ .

(٢٣) نفس المرجع ، ص ١٠ — ١٢ .

(٢٤) المرجع السابق ، ص ١١ — ١٢ .

(٢٥) مثل مكتبها فى اسلام اباد وكراتشى المنشأ عام ١٩٧٧ ، كما يتمتع بذات الحصانة الأمانة العامة لمجلس التنسيق الاسلامى الآسيوى ، وكذلك مكاتبها فى دكار ( ١٩٧٧ ) ، نواكشوط (١٩٧٤) ليبرفيل (١٩٧٤) . المرجع السابق ، ص ١١ .

(٢٦) نفس المرجع ، ص ١٣ — ١٤ .

(٢٧) نفس المرجع ، ص ١٤ — ١٧ .

(٢٨) المرجع السابق ، ص ٢٢ — ٢٥ .

(٢٩) راجع التفاصيل عن هذه اللجنة فى المرجع السابق ، صفحة ٢٦ — ٢٧ .

(٣٠) المرجع السابق ، ص ٣٠ — ٣٣ .
(٣١) راجع التفاصيل عن أجهزة الهيئة فى المرجع السابق ، ص ٣٣ — ٣٧ ، وعن انجازاتها ص ٣٨ وما بعدها .
(٣٢) المرجع السابق ، ص ٩١ — ٩٣ .
(٣٣) راجع التفاصيل فى المرجع السابق ، ص ٩٣ — ٩٤ .
(٣٤) اعتمدنا فى عرض معلوماتنا عن الموضوع على المطبوعات الرسمية للندوة وخاصة المطبوع الذى نشرته عام ١٩٨٤ عن نشأتها وتطورها ووثائقها بمناسبة مرور ١٢ عاما على انشائها .
(٣٥) المرجع السابق ، ص ١٢ .
(٣٦) راجع التفاصيل فى المرجع السابق ، ص ١٣ — ١٤ .
(٣٧) راجع التفاصيل فى المرجع السابق ، ص ١٥ . وراجع انجازات الندوة ومجالات انشطتها ، نفس المرجع ، ص ١٦ وما بعدها .
(٣٨) راجع التفاصيل حول هذه اللقاءات العالمية ، فى المرجع السابق ، صفحة ٢٩ — ٤٩ .
(٣٩) راجع التفاصيل عن المخيمات وأماكن انعقادها فى المرجع السابق ، صفحة ٥٠ — ٥٤ .
(٤٠) انظر التفاصيل فى المرجع السابق ، ص ٦٣ .
(٤١) اعتمدنا فى معلوماتنا عن الجمعية على المطبوعات الرسمية للجمعية خاصة : من الفكر الى التطبيق ، من مطبوعات المجلس العالمى للدعوة الاسلامية ، ١٩٨٥ ، ومحضر اجتماع اللجنة التنفيذية للمجلس العالمى المنعقد فى جنيف فى سبتمبر ١٩٨٧ .
(٤٢) اعتمدنا فى معلوماتنا على دستور المجلس .
(٤٣) اعتمدنا فى معلوماتنا عن مؤتمر العالم الاسلامى على مطبوعات المؤتمر الرسمية .
(٤٤) للاطلاع على نص النظام الاساسى للهيئة الخيرية الاسلامية العالمية انظر النشرة القانونية — العدد ٢٥ فى ١٩٨٧/٧/٢٦ ، الامانة العامة لمجلس التعاون ، ص ٢٢٠ — ٢٢٤ .